

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ١٠١٢ لسنة ٢٠٢٥

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٧٣ بإشراف وزارة السياحة على المناطق السياحية واستغلالها ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية وتعديلاته ؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال الدولة الخاصة وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ بإصدار قانون فى شأن البيئة وتعديلاته ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٨٢ لسنة ١٩٦٩ بتعديل نطاق بعض محافظات الجمهورية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٣ لسنة ١٩٧٣ بإنشاء الهيئة العامة

للتخطيط العمرانى وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠٢٤ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة لاعتماد الأحوزة العمرانية على الحيز العمرانى لمدينة

القنطرة شرق - محافظة الإسماعيلية بجلستها بتاريخ ٢٠١٩/٢/٦ ؛

وعلى موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة بوزارة الدفاع رقم ٣١٥٠ لسنة ٢٠٢٢ بتاريخ ٢٩/٩/٢٠٢٢ على المخطط الاستراتيجى العام لمدينة القنطرة شرق - محافظة الإسماعيلية بالضوابط والاشتراطات وقيود الارتفاعات الواردة بها؛ وعلى موافقة السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء على استكمال إجراءات اعتماد تعديل المخطط الاستراتيجى العام لمدينة القنطرة شرق - محافظة الإسماعيلية بكتاب هيئة مستشارى المجلس برقم (٢٣٤٨٩-٣) بتاريخ ٢٩/٨/٢٠٢٣؛ وعلى قرار وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية رقم ٩١٤ لسنة ٢٠٢٣ باعتماد المخطط الاستراتيجى لمدينة القنطرة شرق - محافظة الإسماعيلية؛ وعلى كتاب دورى أمين عام مجلس الوزراء الصادر برقم (٢٦٤٤٨-٣) بتاريخ ١٥/١٠/٢٠٢٤ والمتضمن موافقة السيد رئيس الجمهورية على إلغاء العمل بالضوابط والاشتراطات التخطيطية والبنائية فى مارس ٢٠٢١ والعمل بأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم (١١٩) لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛ وعلى مذكرة الدكتورة المهندسة رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتخطيط العمرانى بشأن طلب اعتماد تعديل المخطط الاستراتيجى العام لمدينة القنطرة شرق - محافظة الإسماعيلية؛

قرر:

(المادة الأولى)

يعتمد تعديل المخطط الاستراتيجى العام لمدينة القنطرة شرق - محافظة الإسماعيلية طبقاً للمذكرة والخريطة المرفقين بهذا القرار .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ١٧/٩/٢٠٢٥

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

مهندس / شريف الشربيني